المواجهة الجنائية لمخاطر العولمة في التربية والتعليم

أ.م.د. محمد موسى جابر

وزارة التربية /المديرية العامة للشؤون الإدارية

mmjaber67@gmail.com

الملخص:

تم البحث في التشريعات العراقية التي يمكن بوساطتها تحجيم أو منع الأفكار التي تنشرها العولمة مما يتعارض والسياسة التربوية والاجتماعية للبلاد مثل معالجة الدستور العراقي لأية دعوات بشأن التقسيم بحجة الحقوق والحريات أو الأطروحات التي تتعلق بفرض العلمانية على الدولة أو استبعاد الدين الإسلامي من التشريعات أو الأطروحات التي تخالف الهوية الإسلامية لغالبية الشعب العراقي، أو تنتهك الحقوق الدينية لجميع الأفراد في حرية العقيدة والممارسة الدينية، إضافة إلى مواجهة ما يرتبط بالنظريات الفردية من خلال اعتماد مبدأ ان الأسرة هي أساس المجتمع وواجب الدولة المحافظة على كيانها وقيمها الدينية والأخلاقية والوطنية.

كذلك ما الزم قانون وزارة التربية رقم (٢٢) لسنة ٢٠١١ الوزارة بان يكون من أهدافها تنشئة جيل واع مؤمن بالله والقيم الدينية والأخلاقية والوطنية محب لوطنه ومتمسك بوحدته أرضا وشعبا وبالقيم الديمقراطية وحرية الرأي والتعبير مؤمناً بالتعليم كعامل أساس لتقدم المجتمع معتز بالتراث العراقي وثقافة التنوع القومي والديني منفتحٍ على الثقافات العالمية، وينبذ جميع صيغ التعصب والتمييز، وهو التزام يجعل من الواجب القانوني الالتزام بمكافحة كل ما يتعارض مع هذه الأهداف.

فضلا عما ورد في قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩ المعدل من تجريم المذاهب التي ترمي إلى تغيير مبادئ الدستور الأساسية أو النظم الأساسية للهيئة الاجتماعية أو تحبذ أو تروج لمبادئ صهيونية بما في ذلك الماسونية، وأيضا تجريم كل ما من شانه أن يمس بالشعور الديني، إضافة للنصوص التي توفر حماية الآداب العامة التي تعبر عن النواميس

الأخلاقية للمجتمع العراقي. وقد خلص البحث إلى جملة من التوصيات التي يعتقد الباحث أنها تساهم في مواجهة مخاطر العولمة منها تطوير التشريعات وتحديث الآليات والبرامج التربوية ووضع السياسات الكفيلة بتحصين المجتمع.

الكلمات المفتاحية: عولمة ،تحديات، تربية وتعليم

ABSTRACT

This research provides a brief analysis to understand the meaning of globalization and what it assumes of the freedom or imposition of the transfer of information and the flow of capital, goods, technology, ideas, media and cultural products between all human societies, and the resulting collision that often occurs with the cultures and educational curricula of the consuming countries. A brief explanation of all of these challenges, especially the cognitive and moral ones. Research was done in Iraqi legislation through which it is possible to limit or prevent ideas that globalization may spread in a way that conflicts with the country's educational and social policy. Such as the Iraqi Constitution prohibiting any calls that contradict the Islamic identity of the majority of the Iraqi people, or violate the religious rights of all individuals, or any ideas or approaches that contradict the rights of others, or public morals, in addition to confronting what is related to individual theories by considering the family as the basis of society, as well. What the Ministry of Education Law No. (22) of 2011 required is that one of its goals be to raise a conscious generation that believes in God, religious, moral and national values, and democratic values, and that is proud of the Iraqi heritage and culture of national and religious diversity and is open to global cultures. In addition to what was stated in the amended Iraqi Penal Code No. (111) of 1969 criminalizing doctrines that aim to change the basic principles of the Constitution or the basic systems of the social body or favor or promote Zionist principles, including Freemasonry, in addition to texts that provide protection for public morals that express Moral codes of Iraqi society.

The research concluded with a number of recommendations that the researcher believes contribute to confronting the dangers of globalization and benefiting from its advantages

Legal protection of education from the dangers of globalization
Keywords : Globalization Challenges, Education

المقدمة

بعيدا عن الاختلاف الحاد بين آراء الباحثين حول العولمة ، بين مَن يرى فيها اختصاراً للزمن ومواكبةً للتطور، كونها تعتمد على حصيلة الخبرة والمعرفة البشرية ما يوجب ضرورة استغلالها، وبين مَن يرى أنها تشكل تغييرا للبنى الأساسية للمجتمعات على مختلف المستويات وتؤدي إلى استبعاد إنجازات الحضارات الأخرى غير الرأسمالية ما يؤدي إلى تحقق الهيمنة الغربية على العالم، إضافة إلى أنها وسيلة ازدادت من جرائها البطالة وانخفضت بسببها معدلات النمو وتقلص بوساطتها دور الدولة واضطربت بسببها الهويات الثقافية للشعوب، فان الحقيقة التي لا مراء فيها أن هذه الصيغة قد اجتاحت جميع البلدان وانتشرت في جميع ميادين الحياة البشرية منذ زمن ليس بالقريب وإن تجلت نتائجها بصورة واضحة للطابع التكنولوجي والاقتصادي والإعلامي الذي اسهم في ازدياد أثرها الثقافي والاجتماعي والسياسي، ما جعل من مفاهيم الاستقلال والسياسات المحلية للدول والمجتمعات غير قادرة على مواجهة ما لا يلائم حضارتها فأصبحت تابعة أو مستهلكة لما تنتجه العولمة في جميع الميادين.

وإذ يؤشر الواقع أن كثيرا من الأفكار والقيم التي تنتجها العولمة تسير نحو تحقيق مصالح جهات معينة ونظريات معينة يمكن القول بانها تنحصر في اغلبها بمعطيات الرأسمالية والليبرالية الغربية وخصوصا بمفاهيم مجموعات محددة مسيطرة في الولايات المتحدة الأمريكية ، وهي تحاول نشر ذلك بوسائل عدة منها المناهج التربوية والتعليمية لتصل بوساطتها إلى فرض قيمها ومعتقداتها التي تتعارض في كثير من الأحيان مع قيم ومعتقدات المجتمعات المستهلكة، ولذا كان من البديهي أن يعي المجتمع وآلياته الرسمية (الحكومات) وخاصة القيادات التربوية والتعليمية ضرورة الالتفات إلى ذلك ووضع السياسات التربوية والتعليمية التي تكفل حماية القيم والمعتقدات الخاصة بمجتمعها بمعنى أن تتجه إلى تقنين الانفتاح من خلال الوسائل التعليمية بما يحقق الاستفادة من الإيجابيات والحد من المخاطر أو السلبيات، وربط ذلك بمنظومة قانونية تعالج مواطن الخلل، وهو ما نلاحظ ضعفا في تشخيصه فكان

ومن هنا تتحقق ضرورة وأهمية البحث في الحماية القانونية وخاصة بصورتها الجنائية للتربية والتعليم من مخاطر هذا النوع من العولمة سيما وان الظاهر هو انتشار التحلل القيمي والأخلاقي في مجتمعات البلدان التي انساقت أو خضعت لإرادة أصحاب العولمة الوهمية.

لذا كان هدف البحث الوصول إلى تشخيص مخاطر العولمة في جانب التربية والتعليم وتسليط الضوء على النصوص التي تعالج الحماية القانونية لها من هذه المخاطر

يتحدد نطاق البحث في التركيز على آثار العولمة المباشرة في التربية والتعليم وفي النصوص الواردة في الدستور العراقي أو قانون العقوبات العراقي أو التشريعات التربوية، التي تعالج هذه الآثار أو تحدها.

وللوصول إلى غاية البحث سيتم اعتماد المنهجين الوصفي والتحليلي

سيعتمد البحث بيان موجز لمفهوم العولمة وإبراز أهم مخاطرها وأثر هذه المخاطر في التربية والتعليم ثم الانتقال إلى المواجهة الجنائية لهذه المخاطر وذلك في مطلبين سيتم توزيعهما على فروع حسب المقتضى

المطلب الأول

العولمة وأثرها في التربية والتعليم

تعد العولمة من أهم الظواهر التي تشهدها الحضارة الإنسانية إذ جعلت من الوجود الإنساني أكثر ارتباطا وتشابكا وتأثرا، كونها عملية من شانها أن تنخرط من خلالها الشعوب والدول في علاقات أفرزت مجموعة من القيم، ومن المؤسسات المشتركة، وهو ما يدعو إلى تحليل مفهومها وبيان آثارها وخاصة فيما يتعلق بمجال التربية والتعليم وذلك فيما يأتي:

الفرع الأول: التعريف بالعولمة

وسنتناول تعريفها أولا وثم بيان التحديات الناتجة عنها ثانيا فيما يلي:

أولا:-مفهوم العولمة

العولمة كلمة مشتقة من (عالم) وفي الانجلوسكسونية استخدمت مفردة(Globalization) نسبة إلى (Global) عالمي أما الفرانكفونية فقد استخدمت كلمة(Mondialisation) نسبة إلى (Monde) عالم ، وكلاهما يعني جعله عالميا (حداد و بالغماس، ٢٠١٩ ،٢٩٣)، ومن اللغويين العرب من عَّرفها بانها : مفرد والمصدر عَولَمَ ، أي جعله عالميا أيضا، ويراد بها حرية انتقال المعلومات وتدفق رؤوس الأموال والسلع والتكنولوجيا والأفكار والمنتجات الإعلامية والثقافية والبشر انفسهم بين جميع المجتمعات الإنسانية(عمر،٢٠٠٨ ،١٥٧٩).

وقد تعددت تعريفات العولمة بحسب الزاوية التي ينظر منها لها سواء أكانت هذه الزاوية اقتصادية أم سياسية أم ثقافية أو اجتماعية(كلارك،٢٠٠٣ ،٣٨ ؛ و عبد الحي،٢٠١١،٣٣ ؛ و اسماعيل،١٩٩٩،١٠ و Mahathir,2002,p117)، إلا إنّها في عمومها بيَّنت أن مفهوم العولمة يمكن أن يُعبِّر عن صيغة نحو الانفتاح على العالم، بحيث تتحرك الأعمال التجارية والخدمات والسلع والأموال بشكل مفتوح دون عوائق، كما تنتقل الثقافات بلا حدود(Amin,2013, 231؛و Bartelson,2000, 180-196؛ و Scholt,2002, 34).

وإذ ترتبط تطبيقات العولمة بالانتقال، فهي تعتمد على تنمية السياسات المحلية والدولية لصالحها، وتهيئة الوسائل اللازمة لذلك، ليصبح العالم على تعدده من حيث اللغات والثقافات والمعتقدات، وكأنّه قرية صغيرة تتداخل فيها أمور الاقتصاد والسياسة والثقافة والاجتماع والسلوك.

وقد لاقت العولمة تجاذباً شديداً في الآراء بين مؤيد ومعارض ولكل حججها، فمن يرى الإيجابية فيها يستند إلى أنها أحدثت تطورا كبيرا في ميادين المعرفة، واختصرت الزمن، وحققت تلاقحاً للحضارات وقدمت ثقافةً لتنوع إنساني فعال لتوحيدها القيم الثقافية، وعليه – بحسبهم- لابد من مواكبة هذا التطور واستثمار مجالاته خاصة تلك التي تتعلق بأمور التعليم والتنمية البشرية، لكي تستطيع التعامل والتكيف مع هذا التحديث (عمار،٢٠٠٦،٣٦ ؛وفرج، ٢٠٠٤،١٣٦؛ و عبد الفتاح،٢٠٠١ ،٤١؛ ومصطفى، ٢٠٠١، ٣٦)

أما المعارضون فينظرون إلى ما سببته العولمة من تغيير للبنى الأساسية للدولة والمجتمع على المستوى السياسي والثقافي والاجتماعي والاقتصادي، إضافة إلى المستوى الإعلامي، إذ ازدادت معدلات البطالة وانخفضت الأجور، وتقلص دور الدولة في مجال الخدمات الصحية والتعليمية والتنموية، ويرى البعض بانها لا تعدو أن تكون- بحسب ما افرزه الواقع – إلا هيمنة للرأسمالية بجميع أفكارها ووسائلها على الحضارات الأخرى، وخاصة في الدول الضعيفة سواء من حيث الإدارة والتنظيم لتخلف وجهل حكامها أم من حيث فقر مواردها ما جعلها أن أصبحت تابعة وخاضعة لهذه الهيمنة وخاصة الأمريكية، وذلك ما دعا البعض إلى القول بانها أمركة بدلا عن عولمة، لأنها في حقيقتها هي فرض للثقافة الأمريكية الإمبريالية بما تمتلكه من أدوات تقنية وإعلامية على العالم(غيدنز،١٤,٢٠٠٠) (بخيره، ٢٠٠٠ ،٣٧) (أبو المجد،١٩٩٩، ١٤)..

ثانيا: تحديات العولمة

للعولمة بما تفرزه من تطبيقات تحديات جمة على مختلف المستويات ، فعلى الصعيد الاقتصادي إن ما يفرضه اقتصاد السوق من آليات أساسها الربح والمنفعة لا يتماشى والاقتصادات الضعيفة أو تلك التي تتبنى النظريات الاشتراكية وهيمنة الدولة على القطاعات الاقتصادية بما يؤشر ضعفا في القطاع الخاص، إضافة إلى السياسات التي انتهجتها المؤسسات الاقتصادية العالمية التي لم تسعى بصورة كافية إلى تنمية الانتقال إلى اقتصاد السوق بل والاستفادة من ضعف هذه الاقتصادات بما يحقق أرباحها فقط ما زاد الدول المستهلكة لمفاهيم العولمة الاقتصادية تهالكا وفقرا(محمد،٢٠٠٩،٢٧)، فالنظر إلى الواقع العراقي مثلا وعند تبني اقتصاد السوق بشكل من الأشكال بعد الخروج من النظام الاشتراكي بعد عام ٢٠٠٣ فبينما تخلت الدولة عن مرافقها الاقتصادية الإنتاجية ووجود قطاع خاص متهالك واتكالي بالفعل الاشتراكي، إضافة إلى استمرار سيطرة الدولة على موارد البلاد، نجد ازديادا كبيرا في مدخرات البنك المركزي في قبال تزايد الفقر بسبب عدم وجود أنشطة اقتصادية منتجة، فتهالك الاقتصاد العراقي ولم تنفعه سياسات القروض التي يتبعها صندوق النقد الدولي وسياسات البنك المركزي التي تتناغم مع سياسات هذا الصندوق فاصبح الفرد لا

يقوى على تامين حاجاته اليومية واصبح العراق يتخبط بين خضوعه للرأسمالية واقتصاد السوق وبين استفادة السلطة من رساميل المال التي حققها لها الاقتصاد الاشتراكي؛

وكذا الحال بالنسبة للبعد السياسي فاعتماد النظام الديمقراطي بما له من إيجابيات جمة تخلصت الشعوب بوساطتها من الحاكم الاله أو القائد الملهم أو الحزب القائد الأوحد، إلا أن هذه العولمة السياسية لم تساهم في تنمية الفكر السياسي للشعوب التي كانت رازحه تحت نير الاستبداد، بل نجد أن الدول الراعية للعولمة ساهمت من خلال وسيلة الانتخابات إلى دعم التزوير وإفساد إرادة الناخبين للمحافظة على بيادقها التي أوصلتها للسلطة من الذين يتناغمون مع سياساتها وأهدافها فكانت الانتخابات حجة الفاسدين للبقاء في السلطة وسرقة الأموال العامة في أغلب البلدان المستهلكة، إضافة إلى ما نلاحظه من الدول الراعية للعولمة بدعم بعض الأنظمة الاستبدادية غير الديمقراطية لمجرد انسياقها في تنفيذ مشاريع الهيمنة التي تسعى إلى تحقيقها، فضلا عن ازدواجية تطبيق معايير حقوق الإنسان بين البلدان بحسب علاقة السلطات بمنظومة العولمة(جيبسون، ٢٠٠١ ،٤٨)

وكذا الأمر بما يتعلق بالعولمة الإعلامية فالمجتمعات المستهلكة بين معاناة البرامج التلفزيونية الموجهة من الحاكم وضآلة الإبداع فيها إلى القنوات الفضائية ووسائل التواصل الاجتماعي فقد وجدت هذه المجتمعات الهوَّه الكبيرة بينها وبين الخارج فاتجهت بنية التحديث والاطلاع إلى الانسياق والتقليد ومن ثم الانفلات فظهرت جرائم اجتماعية لم تكن موجوده سابقا ساعدت على انتشار التفكك الاجتماعي، فضلا عن استيلاء المؤسسات الإعلامية الكبرى على الرأي العام واتجهت فقط إلى ما يحقق مصالحها دون النظر إلى المصالح الحقة للشعوب المستهلكة وهو ما نلاحظه بإعلام حرب اليمن مثلا مقارنة بإعلام الحرب الروسية على أوكرانيا وقبلها بالإعلام الذي أدى إلى توجه الإرهاب العالمي نحو العراق.

أما على صعيد العولمة القانونية ، فان اتجاه الدول المستهلكة إلى تحديث تشريعاتها لتواكب عصر الحداثة وما تتطلبه من تشريعات وخاصة فيما يتعلق بحقوق الإنسان كالنصوص الواردة بالدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ بما يتعلق بحقوق الأقليات وحرية المعتقدات وتأسيس الأحزاب التي عاش الشعب العراقي دهورا يقتل أو يسجن بسببها، أو بإزالة موانع الانفتاح الاقتصادي

كتحديث قوانين الاستثمار، أو تحديث التشريعات الخاصة بالطفولة أو ذوي الاحتياجات الخاصة أو ما يتعلق بحقوق المرأة ، فهو وإنْ عُدَّ تطورًا قانونياً مهماً لهذه البلدان إلا انه لم يكن بالمستوى الذي يعي طبيعة متغيرات العولمة من جهة ولم يستطع مجاراة هذا التغير بالسرعة التي حدث فيها من جهة أخرى، فلم يستطع العراق مثلا لغاية الآن تشريع قانون جرائم المعلوماتية رغم خطورته في ضل انتشار الجرائم الإلكترونية ولم يكن قانون الاستثمار راعياً لمصالح المجتمع، كما ازدادت المطالبة بإلغاء قوانين تشكل واقعاً ذاتياً للمجتمع كالمطالبة بإلغاء قانون الأحوال الشخصية بما يتعلق بإرث النساء مثلاً، هذا فضلاً عن إن الانسياق التام وراء القوانين الغربية يعكس اغترابا حضاريا يخالف وظيفة القانون من حيث الأساس والتي لابد أن تكون نتاجا من حضارة وقيم المجتمعات المطبقة فيها(سلامي) ، وما الدعوة إلى حرية اختيار الجندر Shapiro,1993, 37ومسعودي،٢٠٢٠، ٢٩٧؛ و الاجتماعي وحمايته بقانون فضلا عن المطالبة بإدخال ثقافته إلى طلبة المدارس إلا مثالا على ذلك .

١-التحديات المعرفية

لا يتمارى في القول بارتباط المعرفة سواء بالفلسفة أم الأيديولوجيا التي يعتقد بها صاحب المنهج، ورغم ما تم بحثه في هذا المجال بين مؤيد ومعارض، وعلى الرغم مما قيل عن الدين ودوره في ذلك، وما ينتج عن تبني هذه الأفكار من آثار في منظومة العلم بشكل عام وما يترتب على ذلك من آثار في التطبيق العملي(خليل،٢٠٠٢، ٣٦) ، فان للدين مساحة لم يتمكن أحد من إلغاء تأثيرها الفلسفي الذي يمتد إلى جوانب الحياة كافة، ويمدها بمنظومة معرفية تشكل المنطلقات النظرية لمعالجة مختلف التحديات التي تواجه البشر، ومنها الخطوط العامة للنظام التربوي والتعليمي، وهو ما يجعله نداً قوياً للمعارف الناشئة عن الفلسفة المادية.

وإذ تشير المنظومة الدينية إلى ان الخالق (جلَّ وعلا) قد حدد المعايير المادية والقيمية لهذه الحاجات وغاياتها وطرق توزيعها إضافة إلى ما ترك للعقل البشري من مساحات للتفكير والاستنتاج وحرية الاختيار في ضوء القواعد الإيمانية والأخلاقية العامة التي رسمتها المنظومة الدينية التي تم بيانها في القران والسنة النبوية- وإن كان لا ينكر ما تحقق من تطور

علمي وتكنولوجي من النظريات البشرية ما سهل كثيرا من الاستفادة مما حملته الطبيعة من موارد لخدمة الإنسان ماديا – إلا ان جنوح غالبية النظريات البشرية نحو الجانب المادي دون الأخلاقي – بما يحمله من تقييد وضوابط تنظر إلى الموازنة بين مصلحة الفرد والجماعة– وما أشرَّه ذلك من اغتراب بين القيَّم والمادة، خلق خللا واضحا في الاستخدام والتوزيع لاعتماده في غالبيته على الفلسفة المادية ومنطلقاتها الفكرية بصيغتيها الرأسمالية الليبيرالية أو الشيوعية الاشتراكية ،بل وحتى تلك التي حرَّفت الدين لمصالحها الدنيوية متناسين ان الدين الخالص لله(سورة الزمر ،الايات:١ ،٢ ، ٣ ،٦٧) وهو ما جعل الواقع الإنساني بين الثراء الفاحش للأقلية والفقر المدقع للأغلبية.

ويرتبط هذا الاغتراب في المجتمعات الغربية بالرؤية للإيمان(الدين) وما طرأ عليها من ردة الفعل الذي جاءت به النظريات المادية والعلمانية بسبب تجربتها مع رجال الكنيسة الذين صوَّروا أفهامهم البشرية التي استبعدت الشريعة المحمدية على إنها الدين الإلهي، فأضحى القانون الكنسي هو الحاكم على القيم والمادة، ما أوصلت قواعده الشعوب الغربية إلى الاعتقاد بان التقدم والتنظيم المرجو من الدولة لا يتم إلا باستبعاد هذه القواعد التي صاغها رجال الكنيسة لأنها تمثل بزعمهم وزعم رجال الكنيسة منظومة الدين ، فنشأ ما يعرف بفصل الدين عن الدولة ، وذهاب البعض إلى القول "إن أي عقيدة دينية ليست سوى انعكاسه خرافية في ذهن الإنسان للقوات الخارجية التي تسيطر على حياته اليومية، وفي ذلك الانعكاس تكتسي القوات الأرضية شبح قوات لاهوتية"(عروة،١٠،١٩٨٧)

ومن ثم توالى الابتعاد عن كل ما هو مرتبط بالدين وصولا إلى إيجاد قواعد وقيم أخرى، فتغول الإلحاد والوجودية فضلا عن الفلسفة المادية التي طغت على الحضارة المعاصرة وشملت جميع حركتها، فالتطور الهائل الذي عرفته العلوم الطبيعية والتكنولوجية وحتى الإنسانية، اضحى قائما على الأفكار المادية، سواء في أصولها النظرية أو في تطبيقاتها الاجتماعية والسياسية ، فاصبح المنهج المعرفي الغربي مادي في أساسه، واصبح المجال العقائدي شأنا يرتبط بالفرد ولا يخضع لمنطق البرهان الاستدلالي العقلي، وبالتالي لا يمكن اعتباره علما، إذ لا تعترف الحضارة الغربية وفق منهجها العلمي بأي مصدر آخر للمعرفة خارج عن نطاق الفحص الحسي المادي، الخاضع للتجربة المخبرية أو المشاهدة، فلا مكان

للغيب والقدر في متبنياتها، فكل شيء يخضع لقانون المادة ولا يوجد هناك ما يسمى ثابت مثل القيم والأخلاق، لأنها ليست أشياء يمكن تقديرها بالكم، وقد أدى ذلك – وخاصة في مجال العلوم الإنسانية في مرتكزاتها العلمانية من حيث أبعادها الأخلاقية والروحية والإنسانية– إلى متاهات عقائدية أبعدت الإنسان عن جانب اللطف الإلهي (عروة،١٩٨٧، ١٥٣؛ و كالن،١٩٩٦، ١٤٧)

فإن كان لا يصح القول بأن كل شيء لابد خاضع للكم مطلقا ، وإن كان بذات الوقت لا يصح ربط التفكير بالخرافات غير المعتمدة على أسس علمية، وإذ لا يمكن الإطلاق في إثبات أن الكم هو الطريق الوحيد لحساب كل شيء، فهناك دائما سنن كونية مرتبطة بخالق الكون وله الحاكمية المطلقة عليها بالطريقة التي اختارها لمخلوقاته البشرية عند منحهم العقل والمنطق وحرية الاختيار بين أن يكون منهم شاكرا –عاملا خيرا لإعمار الأرض– وبين أن يكون كفورا–ناكرا لحاكمية الخالق أو مفسدا في الأرض لمصالحه الخاصة– وهذا الفهم جله أو كله مرتبط بالدين (وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ) (سورة التكوير،اية:٢٩)

ولا تقدم العلمانية تفسيرا مقنعا له، بما يجعل الدين ندا قويا أمام العلمانية لا يمكنها تخطيه وهو ما نلاحظه عند أهم أعمدتها فلا زالت الصهيونية تعتمد هيكل سليمان الديني سلاحا لتوسعها ولازال من يعتلي البيت الأبيض يستخدم الكنيسة عند محاولة كسب التأييد الشعبي له لتحقيق مخططاته التوسعية، وما الذهاب إلى ما يعرف بالإبراهيمية التي يتم الترويج لها حاليا إلا إدراكا من أصحاب المادية لوجود الدين كأصل من أصول الوجود وإن تتم محاولة استغلاله بواسطة صيغة الإبراهيمية هذه إلى تضييع بعض الثوابت الإيمانية واستبدالها بثوابت تأخذ صفة العمومية من الإيمان لتحقيق مصالح إمبريالية ؛ وهي الطريقة ذاتها التي اعتمدتها بعض القوى الاسلاموية في المجتمع الإسلامي التي كانت مصداقا لتحقق الآية الكريمة بقوله تعالى:(وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل أفإن مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيئا وسيجزي الله الشاكرين)(سورة آل عمران، آية:١٤٤)

وعلى ذلك فان اعتماد ما طرحته الفلسفة المادية بصيغتها القديمة أو الجديدة من مناهج معرفية ومحاولة تقييد التربية والتعليم فيها فقط يعدَّ نقصا حضاريا لا يمكن تجاوز الوقوف

على تأثيراته، فضلا عن عدم انسجامه واقعيا مع المنطلقات الفكرية للحضارة العربية والإسلامية بالخصوص وهو ما يتطلب الالتفات له ومواجهته بمناهج تربوية وتعليمية تعبِّر عن قيم ومعارف هذه الحضارة التي كانت في زمن ما هي الرائدة والقائدة للمعارف والعلوم وهو ما لا يمكن إنكاره، ولاشك في ان هذا لا يعني عدم الاستفادة مما وصلت له البشرية من خبرات متقدمة بفعل التجربة الإنسانية، لان الدين لا يغيِّب العقل البشري بل يعتمد عليه تماما وإلا لما كان الأصل في حركة البشر الدنيوية هي حرية الاختيار ((فنفسٌ وما سوَّاها فالهمها فجورها وتقواها قد افلح من زكاها وقد خاب من دساها))سورة الشمس آية (٧-١٠) .

وفي ضوء ما تقدم نخلص إلى القول لابد من الالتفات إلى ما تطرحه العولمة من أفكار أو تطبيقات وفهم المنطلقات النظرية التي تعتمد عليها ومقارنتها بالمنطلقات النظرية التي تعتمد عليها المنظومة الدينية والحضارية في المجتمعات المستهلكة، وهو ما يستوجب التعامل بشكل واعي ودقيق مع التطبيقات التي تنافي المنظومة المعرفية الدينية بغية كشفها وتحييد اثرها في المجتمعات العربية والإسلامية التي كانت على شفا حفرة من الشقاء وأصبحت بدين الله ونعمته ترفل بالخير والنماء.

٢-التحديات الأخلاقية

تمتاز الحضارة العربية بفهمها لمنزلة الأخلاق، إذ (إنما الأمم الأخلاق ما بقيت فإن هُمُ ذهبتْ أخلاقهم ذهبوا) فضلا عن أن الثابت في تشكل الحضارة وجود جانبين، الأصل فيهما عدم الافتراق وهما الجانب الروحي والجانب المادي، ويعتمد الجانب الروحي على الأخلاق التي تشكل مادته الأساسية ومن هنا يقول المصطفى الأكرم محمد(صلى الله عليه واله وسلم) إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق، لذا كانت التحديات الأخلاقية من اهم التحديات المباشرة التي تواجه التربية في مجتمعاتنا بفعل غياب البعد الأخلاقي في الحياة المعاصرة، إذ أصبحت الأخلاق تابعة لمفاهيم النفعية فقط بفعل الفلسفة المادية ، وغدت الحرية الشخصية تعني التحلل من القيم الجمعية فوصلت عند غير قليل إلى الإباحية النابعة من الشخصانية المفرطة ، وهذا الذي تسبب في كثير من الأحيان في الاستقالة الاجتماعية وهو ما يهدد الأسرة وبالتالي المجتمع -كونها وحدته الأساسية- بالانهيار والتفكك، إذ لا يخفى دور الأخلاق في المحافظة

على البناء الاجتماعي من التفكك والانحسار، وهو الأمر الذي يدعو إلى الالتفات إلى الجوانب الأخلاقية في التربية والتعليم فالتلميذ لابد أن يتربى على العلم والأخلاق والطالب في كليات الطب لابد أن يتعلم الطب وأخلاقيات المهنة جنبا إلى جنب وبذات الأهمية من حيث التطبيق، إذ لا يمكن الانسياق غير الواعي وراء فكرة النظام التعليمي الحيادي أي المبني على الجانب المادي فقط الذي أفرزته العولمة(الجابري،١٩٩٨، ٦٧)، كما لابد من مواجهة ما لا ينسجم مما تورده العولمة من قواعد أو أفكار– تراها في مجتمعاتها الغربية ناضجة أو متحضرة – مع ما بُنيت عليه المجتمعات الشرقية بصورة عامة والإسلامية بصفة خاصة، فالمجتمع الإسلامي مثلا يؤمن بما خلقه الله من نوع بشري الذكر والأنثى، وهذا النوع الاجتماعي محدد قبل الولادة بشكل عام إلا ما أصابته التشوهات الخلقية بسبب الأمراض الوراثية أو غيرها، وبالتالي فان ما تقول به العولمة من ضرورة تربية التلاميذ على الحرية في اختيار النوع (الجندر) الاجتماعي وان يترك الطفل إلى سن معينة ليحدد ما ذا يريد ان يكون نوعه ليغيره بما شاء أنى شاء فان هذا الاختيار وما يترتب عليه وما يكون منه مقدمة للعديد من الانحرافات كاختيار الزواج من رجل لرجل أو من أنثى لأنثى– وهو ما يعرف بالمثلية– غاية ما في الأمر انهما قررا ذلك ولابد ان يتركا لحريتهما، فان ذلك لا يمكن قبوله بأي حال من الأحوال لأنه انتهاك للقيم والمعتقدات الدينية التي لا وجود للمجتمع الإسلامي بدونها وهو ما تجب مواجهته بالسبل الثقافية والتربوية والتعليمية كافة فضلا عن المواجهة القانونية بصورها المتعددةــ اعتمادا على الحقيقة الإلهية في النوع الاجتماعي التي قررها الخالق بقوله تعالى في الآية (١٣) من سورة الحجرات((يا أيها الناس إنّا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله اتقاكم)).

الفرع الثاني: أثر العولمة في التربية والتعليم

تعرف التربية بانها عملية تكيّف مع البيئة الطبيعية والبيئة الاجتماعية للفرد بما يراعي الفروق الفردية، وهي بذلك أداة التغيير في المجتمع، تهدف إلى تحقيق الإنسان لذاته من الناحية العقلية والعاطفية والجسدية والخلقية إضافة للجوانب العلمية، بما يجعله فردا فاعلا في مجتمعه وأسرته، تعتمد في ذلك على نقل التراث الثقافي أو تغيير أو تعديل مكوناته بين الأجيال المتلاحقة ونقل الأنماط السلوكية للفرد من المجتمع وإكسابه الخبرات الاجتماعية

المعتمدة على نظم وقيم ومعتقدات وتقاليد الجماعة التي يعيش فيها إضافة إلى وظيفتها التنويرية للأفكار بالمعلومات الحديثة(ناصر،١٩٩٩، ٢٠٦؛ و الهمشري، ٢٠٠١، ١٨)، واذا كانت التربية تعني تنمية الوظائف الجسمية والعقلية والخلقية بهدف الوصول إلى الكمال بوساطة التدريب والتثقيف ، فيتبين من ذلك ان الأصل في حركتها هو الكمال ، ولاشك في ان مفهوم الكمال الذي يشكل الأهداف العامة التي توجه النظام التعليمي يعتمد على الفلسفة التي تحدد منطلقاته النظرية وذلك هو ما سوف يتحدد من خلاله النشاط التربوي، لان عملية التربية تعبِّر عن الجانب التطبيقي لمبادئ الفلسفة في ميدان التربية، وإذ أن الفلسفة التربوية مجموعة من المفاهيم والمبادئ والقيم والمعتقدات والمسلمات والأفكار التربوية المستمدة من الأصول والمصادر الفكرية التي لها علاقة بمجالات التربية والحياة(كاظم وهلال،٢٠١٦، ٨١)،فان التربية بهذا المنحى تتأثر بما تحمله العولمة من جوانب فلسفية تمثل المنظومة المعرفية التي تستند لها في تطبيقاتها ومناهجها وبرامجها، ومن هنا تنشأ التحديات المعرفية بسبب الاختلاف الحضاري بين الأمم والمجتمعات وخاصة في الجانب الذي يعتمد فكريا على المنظومة الفلسفية الدينية، وعلى ذلك كان لابد من الالتفات إلى مخاطر الاختلاف الحضاري والمعرفي بين الأمم ومواجهة المختلف المخالف للقيم الحضارية للمجتمعات المستهلكة لمنظومة العولمة، وهو ما تم تأكيده فيما ورد في مقدمة الاستراتيجية الوطنية للتربية والتعليم في العراق(٢٠٢٢-٢٠٣١) التي حددت هدفها في ايجاد نظام تربوي وتعليمي ينسجم مع المعايير الدولية ويستفيد من افضل الممارسات والتجارب العالمية لتوفير فرص تعليم وتعلم مستدامة ومبتكرة و بجودة عالية إضافة الى "تعزيز بناء مجتمع المعرفة والاستجابة إلى الحاجات الاستراتيجية للبلد وحاجة سوق العمل وتعزيز المؤسسات التعليمية للشراكة المجتمعية وبناء أنظمة تعزز التفكير العلمي والإبداعي وتضمن جودة مخرجات التربية والتعليم والتي تسهم في بناء اقتصاد معرفي ومتنوع ينسجم مع متطلبات خطط التنمية المستدامة، مع الحفاظ على القيم الحضارية العراقية الأصيلة والقيم الإنسانية في التسامح والتعايش "

وبذلك فان القيد العام الذي يؤطر الاستفادة من الممارسات والتجارب العالمية والانسجام مع المعايير الدولية هو الحفاظ على القيم الحضارية العراقية الأصيلة والقيم الإنسانية في التسامح

والتعايش ومن هذا القيد تنشا ضرورة المواجهة القانونية بل والجنائية لكل ما هو مخالف لهذه القيم.

ويشير الواقع إلى أن عولمة التربية أدت إلى هيمنة الثقافات الأقوى على المناهج والنظم التربوية للدول المستهلكة ما أثَّر على المنظومة القيمية فيها ، وهو ما يدعو إلى الالتفات للصعوبات والمشكلات التي تواجه العملية التربوية، واذا ما علمنا التحديات التي أفرزتها العولمة خصوصا على الصعيدين المعرفي والأخلاقي، كما تم بيانه آنفا، اصبح لزاما مواجهة هذه التحديات بما ينسجم وواقع المجتمع وغاياته واعتماد الأسس التربوية التي تستفيد من آليات التحديث المعاصر ومعارفه وتجاربه الفكرية والعلمية ووسائله التقنية ، والسير نحو بناء الإنسان الحر والوصول بالمتعلم إلى مراحل متقدمة من النضج العقلي والانفعالي والجسمي والاجتماعي ليكون فردا قادرا على تحمل مسؤولياته الشخصية والاجتماعية وعنصرا فاعلا في المجتمع، ولا يكون ذلك إلا بادراك المؤسسات التربوية للواقع الذي يؤكد ضعف الثقافة العامة والمكتسبات المعرفية واضطراب الرؤية الاجتماعية وعدم رعاية الكفاءات العلمية والاستفادة من خبراتها العلمية والعملية في الأجهزة التربوية والمؤسسات التعليمية والانسياق صوب الأخذ بأسلوب الغنائم الحزبية بديلا عن الكفاءة والمهنية ، لذا فمن الضروري تحديث السياسة التربوية ووضع فلسفة تربوية مخططة تتناسب وتعالج مادية ثقافة العولمة، وتطوير الإدارة التربوية بتوفير محتوى ومضمون أكاديمي وثقافي فعال يستبعد جمود النظام التعليمي وينتقل إلى التعليم التفاعلي الذي يغادر التلقين والاعتماد فقط على الامتحانات، ويسعى إلى إعداد المتعلم للمواطنة والمشاركة الاجتماعية والسياسية، وكذلك تنمية البنى التعليمية والمناهج وطرق التدريس والوسائل التعليمية وأن تكون مهنة التعليم مهنة خاضعة للترخيص العلمي المحدد لفترة معينة وعدم التجديد لرخصة المعلم إلا بعد اجتيازه الاختبارات المناسبة، وأن يكون الترفيع على نسب الإنجاز وليس فقط على مدة الخدمة العمياء إضافة إلى مأسسة العملية التربوية لتكون دينامية سريعة التطور والنمو وتعي تحدي الانفتاح بسبب تطور وسائل الاتصال والتواصل والاستفادة من العمل الجماعي بالتنسيق ونقل التكنولوجيا بما يساهم في النمو ولاشك في أن ذلك يتم بتجاوز البيروقراطية والسعي الذاتي نحو الإبداع والتطور الذاتي

والجماعي(الزيدي،٢٠٠٣، ١٤٤) و(أبو حطب،١٩٩٩ ، ٤٣) و(بخيت،١٩٩٩، ٢٥) و (ديلور، ١٩٩٨ ،٥٥)

كما ولا بد أن يتم فهم التدخلات الخارجية في نظم التربية والتعليم ومعرفة أساليب استهداف الهوية الثقافية بالتبشير والاستغراب ومنع الانبهار والاستلاب الثقافي والحذر من الإغراء التربوي بالمنح والمعونات الخارجية، إضافة للحذر الشديد في التعامل مع برامج مثل(Global education) الذي ترعاه اليونسكو واليونيسيف الذي يستهدف دمج القيم العالمية في مناهج التعليم، كما لابد من التأكيد على متابعة الإعلام الذي يتعارض والدور التربوي وإيجاد الوسائل المقنعة لكشفه وتحييده، فضلا عن إيجاد السبل الكفيلة لمواجهة ما يتم تداوله في شبكة الأنترنيت وكشف ما يستهدف تحقيق التبعية للغرب (غليون، ٢٠٠٣ ،٨٩).

المطلب الثاني

المواجهة القانونية لمخاطر عولمة التربية والتعليم

تبين مما تقدم من البحث أن عولمة التربية والتعليم بالقدر الذي منحت البنية التربوية والتعليمية تقدما بغاية الأهمية مما اطلعت عليه البلدان المستهلكة ومنها جمهورية العراق، إلا إن ما رافق ذلك من تحديات بنوعيها الأولى المتعلقة بعدم قدرة النظام التربوي والتعليمي العراقي على مواكبة هذه التطورات لضعف القدرات وعدم تحديثها بسبب ما واجهه العراق من أحداث سياسية وأمنية عصفت بالواقع التربوي والتعليمي، والثانية بما أفرزته هذه العولمة من سلبيات بسبب الاختلاف الحضاري بين الجهات المصدرة وبين الحضارة العراقية، وبغية الحد من الظواهر السلبية للعولمة ، وإضافة إلى ما طرحه بصورة عامة (ميشيل سوليفان) في كتابه (التسوية، ماذا بعد العولمة) من آليات لمواجهة العولمة يمكن تلخيصها في ضرورة أن يتفق الساسة والشعب على خلق بيئة سياسية تقرر خضوع الحُكام للمساءلة، وتضع قواعدا للتوزيع العادل للثروة وحدًّا للفساد والطغيان، وتجد الطرق الناجعة للتعامل مع المديونية والتنمية الاقتصادية والتجارة والدبلوماسية، وكذلك في التركيز على نمو مستقر عضوي،

يعتمد المهارات والتكنولوجيا والابتكار ، في ضل تشريعات تسانده، وانه لابد من إبرام معاهدة دولية لوضع إطار لتسوية الديون والمخاطر، بما يساهم في تحمل المخاطر بدلًا من المشاركة في تقاسم مخاطر الديون، وإيجاد تحالفات سياسية واقتصادية جديدة تضاهي مؤسسات العولمة(Sullivan,2019, 25)؛

أما على صعيد المواجهة القانونية لمخاطر العولمة، وبمراجعة النصوص القانونية العراقية يمكن أن نستشف أوجه الحماية القانونية لتقف أمام هذه المخاطر والسير نحو تطبيقها على كل مخالفة، ويمكن تلمس هذه النصوص في عدد من التشريعات التي تمثل مواجهة جنائية يمكن الاعتماد عليها في الحماية القانونية من مخاطر العولمة وكما يلي:

أولا: في النصوص الدستورية

بعد أن حدد دستور جمهورية العراق لعام (٢٠٠٥) في المادة (١) منه شكل الدولة العراقية بانها دولة اتحادية واحدة وقرر أنها مستقلة ذات سيادة كاملة وأن نظام الحكم فيها جمهوري نيابي برلماني ديمقراطي فانه أقر بانه ضامن لوحدة العراق، وبالتالي فان كل ما من شانه تقسيم البلاد يعد مخالفا للدستور وتنبغي مواجهته، وعليه لا مجال قانوني لأية دعوات بشأن التقسيم بحجة الحقوق والحريات.

كما لامجال لقبول أو السماح لأية أطروحات تتعلق بفرض العلمانية على الدولة لان ذلك يخالف ما ورد في المادة (٢) من الدستور التي قررت أن الإسلام دين الدولة الرسمي، كما لا يمكن قبول استبعاد الدين الإسلامي من التشريعات كون هذا النص قد قرر أن الإسلام مصدر أساس للتشريع، بذات الوقت الذي يمنع من سن قانون يتعارض مع ثوابت أحكام الإسلام أو يتعارض مع مبادئ الديمقراطية أو مع الحقوق والحريات الأساسية، كما لا يمكن التعامل مع أية أطروحة تخالف الهوية الإسلامية لغالبية الشعب العراقي، أو تنتهك كامل الحقوق الدينية لجميع الأفراد في حرية العقيدة والممارسة الدينية، كالمسيحيين والايزديين، والصابئة المندائين ، وهو ما قررته المادة آنفا.

وفي مجال حرية الفكر فانه لا يمكن السماح لكل كيانٍ أو نهجٍ يتبنّى العنصرية أو الإرهاب أو التكفير أو التطهير الطائفي، أو يحرض أو يمهد أو يمجد أو يروج أو يبرر له، وبخاصة البعث الصدامي في العراق ورموزه، وتحت أي مسمىً كان، ولا يجوز أن يكون ذلك ضمن التعددية السياسية في العراق، وهو ما قررته المادة (٧) من الدستور.

وفي مجال الخصوصية الشخصية لا يمكن قبول ما يتنافى مع حقوق الآخرين، والآداب العامة، وهو ما قررته المادة(١٧) من الدستور؛

وفيما يتعلق بالفردية، أو أن الفرد أساس المجتمع، فان الدستور العراقي يخالف هذا الاتجاه إذ قررت المادة(٢٩) منه أن الأسرة هي أساس المجتمع، وواجب الدولة المحافظة على كيانها وقيمها الدينية والأخلاقية والوطنية، وأن للأولاد حقّ على والديهم في التربية والرعاية والتعليم، وللوالدين حقّ على أولادهم في الاحترام والرعاية، ولا سيما في حالات العوز والعجز والشيخوخة؛ وهو ما يعزز الولاية الأبوية التي تتعرض مع مفهوم هذه الولاية في المجتمعات الغربية، بما يجعل من هذا المفهوم وتداعياته يشكل مخالفة للدستور واجبة المنع.

أما بالنسبة للنشاطات والمؤسسات الثقافية فان شرط رعاية الدولة لها هو متى كانت تتناسب مع تاريخ العراق الحضاري والثقافي، وتحرص على اعتماد توجهاتٍ ثقافيةٍ عراقيةٍ أصيلة، وهو ما بينته المادة(٣٥) من الدستور، ما يجعل من الأنشطة الثقافية، التي تعتمد الانفلات في الحرية أو الابتعاد عن القيم الدينية ،أنشطة مخالفة للدستور يجب منعها

وفي مجال الأحوال الشخصية لا يمكن قبول أية أطروحات تخالف حرية العراقيين ٌ في الالتزام بأحوالهم الشخصية، حسب دياناتهم أو مذاهبهم أو معتقداتهم أو اختياراتهم، وهو ما نصت عليه المادة(٤١) من الدستور.

ومما تقدم يمكن مواجهة تحديات المادية والعلمانية والفردية التي أفرزتها العولمة في ضوء النصوص الدستورية مارة الذكر.

ثانيا: في قانون وزارة التربية رقم (٢٢) لسنة ٢٠١١

الزم قانون وزارة التربية رقم (٢٢) لسنة ٢٠١١ هذه الوزارة في المادة(٢) منه بان يكون من أهدافها تنشئة جيل واع مؤمن بالله والقيم الدينية و الأخلاقية والوطنية محب لوطنه ومتمسك بوحدته أرضا وشعبا و بالقيم الديمقراطية و حرية الرأي والتعبير مؤمناً بالتعليم كعامل أساس لتقدم المجتمع معتز بالتراث العراقي وثقافة التنوع القومي والديني منفتحٍ على الثقافات العالمية، وينبذ جميع صيغ التعصب و التمييز بما ينسجم مع أحكام الدستور، وفي ضوء ذلك على وزارة التربية رفض كل ما من شانه المساس بالقيم الدينية والأخلاقية والوطنية أو تلك الأفكار التي لا تنسجم مع التراث العراقي سواء من حيث المناهج التربوية أو المشاريع التربوية التي تسمح بإدخالها في المنظومة التربوية سواء من الداخل أو الخارج، ما يعد أحد أشكال المواجهة القانونية لتحديات العولمة وخاصة في جانب التحديات المعرفية والأخلاقية،

ثالثا: في قانون العقوبات رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩ المعدل

يُعَّد مرتكبا لجناية في قانون العقوبات كل من حبذ أو روج أيا من المذاهب التي ترمي إلى تغيير مبادئ الدستور الأساسية أو النظم الأساسية للهيئة الاجتماعية أو لتسويد طبقة اجتماعية على غيرها من الطبقات أو للقضاء على طبقة اجتماعية لقلب نظم الدولة الأساسية الاجتماعية أو الاقتصادية أو لهدم أي نظم من النظم الأساسية للهيئة الاجتماعية متى كان استعمال القوة أو الإرهاب أو أية وسيلة أخرى غير مشروعة ملحوظا في ذلك ، وكذلك كل من حرض على قلب نظام الحكم المقرر في العراق أو على كراهيته أو الازدراء به أو حبذ أو روج ما يثير النعرات المذهبية أو الطائفية أو حرض على النزاع بين الطوائف والأجناس أو أثار شعور الكراهية والبغضاء بين سكان العراق، وكذلك كل من حبذ أو روج مبادئ صهيونية بما في ذلك الماسونية، أو انتسب إلى أي من مؤسساتها أو ساعدها ماديا أو أدبيا أو عمل بأي كيفية كانت لتحقيق أغراضها، وهو ما نصت عليه المادتين (٢/٢٠٠ و ٢٠١) عقوبات، وعليه لا يمكن الاستناد لحرية الفكر أو العقيدة متى ما أدت للمحظورات الواردة بالنصين.

وكذلك فقد تم تجريم كل ما من شانه أن يمس بالشعور الديني كالاعتداء على معتقدات الطوائف الدينية أو تحقير شعائرها أو تعمد التشويش على إقامة شعائر طائفة دينية أو على

حفل أو اجتماع ديني أو تعمد منع أو تعطيل إقامة شيء من ذلك ، أو تخريب أو إتلاف أو تشويه أو تدنيس بناء معدا لإقامة شعائر طائفة دينية أو رمزا أو شيئا آخر له حرمة دينية، وكذلك تحريف كتابا مقدسا عند طائفة دينية أو الاستخفاف بحكم من أحكامه أو تعاليمه أو إهانة الرموز أو الأشخاص المقدسة لدى طائفة دينية، أو السخرية من المناسك أو الحفل الديني أو التعرض بإحدى طرق العلانية للفظ الجلالة سبا أو قذفا بأية صيغة كانت، وذلك ما نصت عليه المادة(٣٧٢)، وعليه لا يمكن عد هذه الجرائم من قبيل الحرية الشخصية كما تروج له إفرازات العولمة.

وفي مجال حماية الآداب العامة التي تعبر عن النواميس الأخلاقية للمجتمع العراقي والتي لا يمكن التعرض لها بداعي العولمة وانتقال الثقافات بلا حدود أو الاحتجاج بالحريات الشخصية، فقد عاقب المشرع في المواد (٤٠١ و٤٠٢ و٥٠١) من قانون العقوبات مَن أتى علانية عملا مخلا بالحياء، ومَن طلب أمورا مخالفة للآداب من آخر ذكرا كان أو أنثى، ومَن تعرض لأنثى في محل عام بأقوال أو أفعال أو إشارات على وجه يخدش حياءها، ومَن ظهر في محل عام بحالة عُري منافية للآداب.

رابعا- في قانون مكافحة البغاء رقم(٨) لسنة ١٩٨٨

بعد ان حددت المادة (١) من القانون المقصود بالبغاء على انه تعاطي الزنا أو اللواطة بأجراء مع اكثر من شخص، والسمسرة بانها هي الوساطة بين شخصين بقصد تسهيل فعل البغاء بأية طريقة كانت ويشمل ذلك التحريض ولو بموافقة احد الشخصين أو طلبه كما يشمل استغلال بغاء شخص بالرضاء أو بالإكراه. وبيت الدعارة بانه المحل المهيأ لفعل البغاء أو تسهيله أو الدعاية له أو التحريض عليه أو ما يحقق أي فعل آخر من الأفعال التي تساعد على البغاء، قرر في المادة(٢) منه ان البغاء والسمسرة ممنوعان، وقضت المادة(٣) عقوبة السجن مدة لا تزيد على سبع سنوات على كل سمسار أو من شاركه أو عاونه في فعل السمسرة

وعلى كل مستغل أو مدير لمحل عام أو أي محل آخر يسمح لدخول الجمهور فيه استخدام أشخاصا يمارسون البغاء لغرض استغلالهم في التشويق لمحله وعلى كل من يملك أو يدير منزلا أو غرفا أو فندقا سمح للغير بتعاطي البغاء فيه أو سهل أو ساعد على ذلك ، وعلى ذلك لا يمكن الاستناد إلى الحرية الشخصية (المعولمة) في ممارسة هذه الأفعال المجرَّمة قانونا.

ومما تقدم يمكن الاستناد إلى هذه النصوص في مواجهة الآثار السلبية التي تؤثر على التربية بصورة مباشرة أو غير مباشرة فضلا عن الحاجة إلى سن تشريعات جديدة تواكب هذه الآثار كسن قانون للجرائم الإلكترونية حيث أصبحت وسائل التقنية الحديثة من اهم المنابر التعليمية والثقافية واسعة الانتشار وما يحمله استخدامها بسبب تنوع الثقافات من أخطار تربوية تستوجب المواجهة الجنائية عند مخالفتها لأسس وقيم المجتمع.

الخاتمـــــــة

وإزاء ما نواجهه من تحديات للعولمة ، وإذ إن كل فكرة يستخدمها البشر تتأثر بنوايا مطلقها أو نوايا مطبقها، وغالبا ما يتم استغلالها من المنتفعين كل بحسب قدرته ووسائله وأهدافه، فان العولمة كفكرة لا تخرج عن هذا السياق البشري، فاذا كانت العولمة بالمفهوم العام حين تكون مشتقّة من كلمة العالميّة أو العالم، فكرة منطقية تعتمد على أساس أن البشرية كلها إنما تعود لأصل واحد– فكلنا لادم وادم من تراب – وإنَّ أصل وجودها يسير على وفق اتجاه واحد (وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون)، وكذا اذا ما تم الأخذ بتعريفها اصطلاحاً من أنّها توحيد العالم بصبغة واحدة شاملة للجميع ومن جميع النواحي والمجالات الاجتماعيّة، والاقتصاديّة، والفكريّة، فهذه الصبغة الواحدة اذا ما كانت كما علَّمنا الخالق حين امرنا فيما ورد بسورة البقرة بقوله (قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ(١٣٦) فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ فَقَدِ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ (١٣٧) صِبْغَةَ اللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً وَنَحْنُ لَهُ عَابِدُونَ(١٣٨)) تكون العولمة أيضا أحد النتائج المنطقية لوحدة الخالق وسننه الكونية؛ أما اذا عنت العولمة توحيد العالم بغض النظر عن الدين والعرق والجنسيّة وكذلك

الثقافة فان كان مقبولا غض النظر عن العرق والجنسيّة وكذلك الثقافة إلى حد ما ، فانه يجب التوقف كثيرا عند القول بغض النظر عن الدين فان كان المقصود بالدين دين البشر كما أراد خالقهم –إن الدين عند الله الإسلام–فلا يمكن غض النظر عنه البته كونه سبيل الهداية لتحقق البشرية أهدافها في إعمار الأرض والا تشتت بهم السبل وعاشوا التيه – كما هو واقع الآن– دون إغفال قاعدة لا إكراه في الدين وذلك بسبب إن الرشد من الغي قد تبين لكل عاقل مخلص لعقله، أما اذا كان الدين هو ما يريده السلطان أو ما يريده تجار الإضعاف والإفقار لأجل التركيع وهو ما عاشته البشرية سواء لأُمة نبي الله موسى عليه السلام حين اتخذ المنافقين أصحاب العجل من مصالحهم أساسا لحركتهم الفكرية والواقعية واستخدموا الدين غطاءً لتحقيقها وهو ما قام به أيضا (العجليون) من أمة نبي الله عيسى عليه السلام وكذلك النفعيون من أمة المصطفى محمد صلى الله عليه واله وسلم الذين جثموا على صدر هذه الأمة فجعلوا من الدين وسيلة لنهب ثروات الناس ومصادرة حرياتهم ولم يكتفوا بذلك بل حرَّفوا القيم والمبادئ التي جعلها الله سبيلا للهداية وأوجدوا دينا آخر يقتل الأبرياء ويفرق الأمم وينتشر فيه الفساد ويحرم فيه المعارضة لهم ، وهو ما عاشته أوروبا سابقا فانساقت نحو فصل الدين – بحسب اعتقادهم –عن الدولة وما كان من نتائج ذلك أن أصبحت المثلية والاستغلال الاقتصادي والإباحية الجنسية والربحية تتغول على قيم المجتمع ، إضافة إلى انتشار العَلمانية التي تعني غير الديني الذي يهتم بشؤون الدنيا فقط ويعتمد على مبدأ فصل الدين عن الدولة ومنه علمنة الدولة التي تهتم بالدنيا فقط ،وهو ما تعاني منه الناس في الوقت الحاضر ، ومما يزيد الطين بله أن ما توصل إليه الغرب بعد ابتعادهم عن الدين وإيجادهم لبدائل في المادية تارة وفي القوة المفرطة تارة يريدون تصدير هذه القيمة وقد اعتبروها هي القيم العالمية التي يجب أن تسود العالم فكانت العولمة عندهم نشر ما يؤمنون به من قيم مادية وإخضاع جميع الأمم لذلك فكانت هذه الفكرة لتسهيل مهمة الشركات العابرة للقارات بما تحتاجه من أسواق استهلاكية فقط دون مراعاة التنمية المحلية بل ومحاربة خطط التنمية التي قد ترغب الدول الأخرى تطبيقها،

وبناء على ذلك كان لزاما على الواعين لطريق الهداية الحقة أن يأخذوا من العولمة مفهومها الذي يخلصهم من قيود الاستعباد التي فرضها عليهم المستبدين تجارا وساسة وأن ينفتحوا على

كل ما هو منطقي وعلمي في أصقاع الأرض كافة وأن لا ينغلقوا كما يريد عبيد غريزتي السيطرة والثروة الذين يوهمونهم بعدم الانفتاح مخافة على دينهم وقيمهم وهو الدين والقيم التي روجوا لهما بحسب مصالحهم، كما هو لزاما عليهم حين يطلعون على الحقائق أن يخلصوا الدين مما علق به من إبليسيات الماسونية بصورها كافة سواء منها الخارجية أو الداخلية وبذا يكون الدين لله خالصا والبشر جميعا أما أخ في الدين أو نظير في الخلق كما صرح أمير المؤمنين على بن أبي طالب عليه السلام، يحكمهم العدل ويسير بهم العقل نحو التقدم والرفاهية والكرامة الإنسانية ليكونوا أحرارا خالصين لعبودية الله فقط.

التوصيات

وبناء على ما تقدم يوصي الباحث بجملة من الاحترازات والمعطيات علَّها تحقق الحماية المرجوة من مخاطر العولمة، وكما يأتي:

١- تطوير التشريعات بما يحقق أمرين، الأول مواكبة كل التطورات التي تفرزها العولمة من إيجابيات وبما يحقق الاستفادة منها وعدم تكبيل قطاعات الدولة بنصوص جامدة قديمة لا تتناسب وثورة المعلومات والتكنولوجيا، والثاني ملاحقة الظواهر السلبية كافة وتشريع النصوص التي تكافحها أو تحد من آثارها.

٢- تحديث الآليات والبرامج والمناهج التربوية بالاعتماد على الكفاءات العلمية والمهارية بما يتناسب وعصر العولمة لتواكب جميع التغيرات وتكون قادرة على مواجهة ما لا يتلائم والنظام التربوي المعتمد على وفق حضارة المجتمع وسياسات الدولة.

٤- الالتفات إلى طبيعة وحجم التدخلات الخارجية في نظم التربية والتعليم وتحقيق المراجعة العلمية والموضوعية لهذه النظم وتنقيتها من شوائب الطائفية والعنصرية لكبح جماح الفكر الإرهابي كي لا تكون الحجة المنطقية للتدخلات الخارجية متوافرة، إضافة إلى مراقبة ما يعرف باستدماج القيم العالمية في مناهج التعليم و الالتفات إلى مواجهة الابتزاز التربوي الذي يعتمد المنح والمعونات الخارجية ونشر المدارس الأجنبية الذي يستهدف الهوية الثقافية بحجة تطوير التعليم العربي.

٥- إعادة دراسة الفلسفة التربوية الإسلامية واعتماد منطلقاتها النظرية في المناهج التربوية

٦- تفعيل برامج التدريب التي تنتج المعلم الفاعل القدوة

٧- إعادة النظر في فاعلية النظام التعليمي وتطوير آلياته وبرامجه بما ينسجم والحاجات البشرية المتجددة

مصادر البحث

القران الكريم

أولا: الكتب

١- أبو حطب، د. فؤاد ، ١٩٩٩ ، **العولمة والتعليم**، بين عولمة التعليم وتعليم العولمة، الجمعية المصرية للمناهج وطرق التدريس، القاهرة

٢- إسماعيل ،فضل الله محمد، ١٩٩٩، **العولمة السياسية انعكاساتها وكيفية التعامل معها**، ط١، مكتبة بستان المعرفة لطبع ونشر وتوزيع الكتب، مصر.

٣- بخيت، د. خديجة أحمد السيد، ١٩٩٩، **العولمة وتأثيراتها على مناهج التعليم**، الجمعية المصرية للمناهج وطرق التدريس، القاهرة .

٤- بخيره، سعيد ، ٢٠٠٠ ، **العولمة وحرية الإعلام**، ظافر للطباعة، الزقازيق ، مصر.

٥- الجابري، د. محمد عابد،١٩٩٨، **العولمة والهوية الثقافية**، ط٢، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت .

٦- خليل، د. بكري،٢٠٠٢ ، **الأيديولوجيا والمعرفة**، دار الشروق للنشر والتوزيع ، عمان.

٧- ديلور، جاك ، ١٩٩٨، **التعلم ذلك الكنز الكامن**، تعريب، د. جابر عبد الحميد جابر، دار النهضة العربية، القاهرة .

٨- الزيدي، مفيد،٢٠٠٣، **قضايا العولمة والمعلوماتية**، دار أسامة، عمان .

٩- الشيباني ،عمر التومي، ١٩٩٢ ، **دراسات في التربية الإسلامية**، دار الحكمة ، طرابلس، ليبيا.

١٠- عبد الحي، وليد ، ٢٠١١ ، **انعكاسات العولمة على الوطن العربي**،ط١، مركز الجزيرة للدراسات، الدار العربية للعلوم ، بيروت .

١١- عبد الفتاح، فتحي، ٢٠٠١ ، **صناعة الغد بين العلم والخرافة**، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة.

١٢- عروة، أحمد، ١٩٨٧ ، **العلم والدين مناهج ومفاهيم**، ط١، دار الفكر، دمشق.

١٣- عمار، حامد، ٢٠٠٦، **مواجهة العولمة في التعليم والثقافة**، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة.

١٤- عمر،د. احمد مختار، ٢٠٠٨ ، **معجم اللغة العربية المعاصرة**،ط١،عالم الكتب، القاهرة.

١٥- غليون، د. برهان، ٢٠٠٣، **العرب وتحولات العالم**، ط١، المركز الثقافي العربي، بيروت .

١٦- غيدنز، أنتوني ، ٢٠٠٠، **عالم منفلت: كيف تعيد العولمة صياغة حياتنا**، ترجمة: محمد محيي الدين، ميريت للنشر والمعلومات،ط١، القاهرة

١٧- فرج، السيد أحمد، ٢٠٠٤ ، **العولمة والإسلام والعرب**، دار الوفاء، ط١، المنصورة.

١٨- كاظم، سهيلة محسن وهلال، احمد ، ٢١١٦ ، **المنهاج التعليمي والتوجه الإيديولوجي**، دار الشروق، عمان.

١٩- كاللن، سير روي ، ١٩٩٦، **عالم يفيض بسكانه**، ترجمة: ليلى الجبالي، سلسلة عالم المعرفة (٢١٣)، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت.

٢٠- كلارك، إيان، ٢٠٠٣، **العولمة والتفكك**، ط١،مركز الإمارات والدراسات والبحوث الاستراتيجية، أبو ظبي.

٢١- مصطفى، أحمد سيد، ٢٠٠١ ، **المدير وتحديات العولمة:** إدارة جديدة لعالم جديد، ط١، د.ن. القاهرة، القاهرة.

٢٢- ناصر، إبراهيم ، ١٩٩٩، **مقدمة في التربية**، ط١، دار عمار للنشر والتوزيع، عمان.

٢٣- الهمشري، د. عمر أحمد،٢٠٠١ ، **مدخل إلى التربية** ، ط١، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان.

ثانيا: المجلات

١- أبو المجد، أحمد كمال ،١٩٩٩، **العولمة والهوية ودور الأديان**، مجلة المسلم المعاصر، ع٩١، س٢٣، الجيزة.

٢- جيبسون، فريدريك ،٢٠٠١، **العولمة والاستراتيجية السياسية**، ترجمة شوقي جلالا، مجلة الثقافة العالمية، العدد ١٠٤، الكويت

٣- حداد، شفيعة ؛ وبالغماس ،أسماء، ٢٠١٩، **تأثير العولمة في بعدها الثقافي الهوياتي على الهوية الثقافية الوطنية**، المجلة الجزائرية للأمن الإنساني، س٤، مج ٤، ع٢،الجزائر.

٤- سلامي، خديجة؛ ومسعودي ،طاهر؛ وبن الأخضر ،محمد ٢٠٢٠، **العولمة القانونية، الضبط الاقتصادي نموذجا**، مجلة دفاتر السياسة والقانون، مج ١٢، ع١، جامعة زيان عاشور الجلفة، الجزائر.

٥- محمد ، د. غربي،٢٠٠٩، **تحديات العولمة وآثارها على العالم العربي**، مجلة اقتصاديات شمال أفريقيا، ع ٦، الجزائر.

ثالثا: التشريعات

١- دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥

٢- قانون العقوبات رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩ المعدل

٣- قانون وزارة التربية رقم (٢٢) لسنة ٢٠١١

٤- قانون مكافحة البغاء رقم(٨) لسنة ١٩٨٨

رابعا: باللغة الأجنبية

1- Amin,Samir,2013,The challenge of globalization, New York University

2- Bartelson ,Jens, 2000,Three Concepts of Globalization, International Sociology, SAGE (London, Thousand Oaks, CA and New Delhi), June , Vol 15(2)

3- Mahathir, Mohammad,2002, Globalization and International Relations, loelanduk publications. Kuala Lumpur. Malaysial

4- Michael O'Sullivan, 2019, The Leveling: What's Next After Globalization, England: Public Affairs

5- Scholte, Jan Aart ,2002, What Is Globalization? The Definitional Issue – Again, CSGR Working Paper, Centre for the Study of Globalisation and Regionalisation (CSGR), University of Warwick, Coventry, CV47AL, United Kingdom

6- Shapiro ,Martin1993, The Globalization of Law, Indiana Journal of Global Legal, Volume 1,Issue 1